

كشاف القناع عن متن الإقناع

- لأنه أدرى بما صدر منه .
- وتقدم (وإن قال) الراهن (رهنتك هذا العبد فقال) المرتهن (بل هذه الجارية .
- خرج العبد من الرهن) لإقرار المرتهن بأنه ليس رهنا (وحلف الراهن أنه ما رهنه الجارية .
- وخرجت) الجارية (من الرهن أيضا) لأن القول قوله في عدم رهنها .
- لأنه الأصل .
- (وإن ادعى المرتهن أنه قبضه) أي الرهن (منه) أي الراهن وأنكره الراهن (قبل قوله
- (أي المرتهن) (إن كان) الرهن (بيده) أنه قبضه عملا بظاهر اليد .
- وإلا فقول راهن .
- (ولو كان بيد رجل عبد .
- فقال) لرجل (آخر رهنتني عبدك هذا بألف .
- فقال) مالكة (بل غصبتنيه .
- أو) قال (هو وديعة عندك أو عارية فقول السيد سواء اعترف السيد بالدين أو جده) لأن
- الأصل عدم الرهن .
- (ولو قال) المرتهن (أرسلت وكيلك فرهن عندي هذا على ألفين قبضهما مني .
- فقال) الراهن (ما أذنت له إلا في رهنه بألف .
- فإن صدق الرسول الراهن حلف الرسول ما رهنه إلا بألف ولا قبض إلا ألفا .
- ولا يمين على الراهن) .
- لأن الدعوى على غيره .
- (فإذا حلف الوكيل برئاً جميعاً أي الرسول والراهن .
- وإن نكل) الرسول عن اليمين وقضى عليه بالنكول (فعليه الألف المختلف فيه .
- ولا يرجع به على أحد) لأنه يدعي أن المرتهن ظلمه .
- ولا يرجع الإنسان بظلامته إلا على من ظلمه أو تسبب في ظلمه .
- (وإن صدق) الرسول (المرتهن .
- فقول الراهن مع يمينه) أنه وصله ألف فقط .
- ولم يأذنه في غيرها .
- (فإن نكل) الراهن عن اليمين (قضى عليه بالألف .

(ويدفع) الألف (إلى المرتهن) ولا يرجع به على الرسول .

(وإن حلف) الراهن (براء) من الألف (وعلى الرسول الألف) .
لأنه أقر بقبضها .

(ويبقى الرهن بالألف .

وإن عدم الوكيل أو تعذر إحلافه) لنحو أسر أو مرض (فعلى الراهن اليمين أنه ما أذن في رهنه إلا بألف ولا قبض أكثر منه .

وبقي الرهن بألف) لأنه منكر للزائد .

(ولو قال رهنك عبي الذي بيدك بألف .

فقال) ذو اليد (بل يعتنيه بها .

أو قال) المالك (بعتكه) أي العبد (به) أي بالألف (فقال) ذو اليد (بل رهننتيه) به (ولا بينة) لواحد منهما (حلف كل منهما على نفي ما ادعى عليه به) لأنه ينكره والأصل عدمه .

(وسقط) ما ادعى به كل منهما على الآخر يحلف كل على نفيه .

(ويأخذ الراهن رهنه .

ويبقى الألف بلا رهن) ومن نكل منهما قضى عليه بالنكول .

فإن نكلا صرفهما على قياس ما تقدم في اختلاف المتبايعين .

(وكل أمين يقبل قوله في الرد) كالوديع والوكيل والوصي